

# الأكل والشرب في الأواني المطلية بالذهب والفضة/الخميس)31- 01-2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

وبالتالي ما حكم الأكل والشرب في الأواني المطلية بالذهب والفضة مطلية طباء ليست من الذهب الخالص ولا من الفضة أيضا بعض الأواني التي تكون حافتها فقط مطلية. فما حكمها اليوم عن هذا أولا - [00:00:01](#)

يحرم الأكل في أنية الذهب والفضة لحديث لا تشربوا في أنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة حديث أم سلمة الذي يأكل ويشرب في أنية الذهب والفضة - [00:00:23](#)

أما يجرجر في بطنه نار جهنم وحديث ابن عمر من شرب في إناء ذهب أو فضة أو في إناء فيه شيء من ذلك فإنما يجرجر في بطنه نار جهنم لكن قد رخص بعض أهل العلم - [00:00:46](#)

في الإناء المموء المطل يعني بشيء من الذهب والفضة إذا كان الذهب والفضة في الطب شيئا يسيرا أما إذا كثر بحيث إذا عرض على النار انصهر واجتمع منه شيء شيء ذو بال فإنه لا - [00:01:10](#)

الامام النووي رحمه الله بمنهاج الطالبين يقول ويحل استعمال كل إناء طاهر لا ذهباً وفضة فيحرم. وكذا اتخاذه في الأصح يعني اتخاذه أنا عندي طقم أه يعني كوبايات طعم ملاعق - [00:01:31](#)

من ذهب بس إحطها زينة في البيت يعني اتخاذاً ولا استعملها. الامام النووي يقول وكذا اتخاذه في ثم قال ويحل المموء في الأصح أن هو يعني المطل ويحل المموء في الأصح - [00:01:53](#)

أيضا أحد علماء الشافعية المحلي في شرحه على المنهاج يقول ويحل الإناء المموء أي المطل بالذهب والفضة. أي المطل بذهب أو يحل استعماله في الأصح لقلة المموء به فكأنه معدوم. مجرد لون. ثم قال ولو كثر المموء - [00:02:16](#)

بحيث يحصل منه شيء بالعرض على النار هاروما جزما والاحتياط الأول بآرك الله فيك - [00:02:42](#)